



United Arab Emirates



---

## قرار المخالفة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧

---

### تغيير الأسعار

نسخة منقحة

تاريخ الإصدار: ٢٤ يونيو ٢٠٠٧

---

---

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات  
ص.ب. ٢٦٦٦٢ ، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة  
[www.tra.gov.ae](http://www.tra.gov.ae)

---

قرار المخالفة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧، تغيير الأسعار- نسخة منقحة

١. خلفية عامة

١.١

[Redacted]

١.٢

[Redacted]

١.٣ أبلغت هيئة تنظيم الاتصالات بأن اتصالات تقدم خطة "الاستخدام الدولي غير المحدود" مقابل ٢٩٥ درهم والتي توفر "خدمة إرسال البريد الإلكتروني محلياً وتتضمن خدمة التجوال غير المحدودة بتعرفة محددة.

[Redacted]

١.٤ وبعد إجراء المزيد من التحقيقات، اكتشفت هيئة تنظيم الاتصالات بأن شركة اتصالات كانت تقدم خطة تعرفه "الاستخدام الدولي غير المحدود" منذ تاريخ مايو ٢٠٠٦.

١.٥ بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٧ قام موظفو هيئة تنظيم الاتصالات بالاتصال مع مسؤولي مؤسسة الاتصالات للاستفسار عن سبب تقديم اتصالات التعرفة الجديدة التي لم تقم اتصالات بإرسالها إلى الهيئة ولم تستلم تفويضاً من الهيئة من أجل تقديم هذه الخدمة والتعرفة.

١.٦

[Redacted]

قرار المخالفة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧، تغيير الأسعار- نسخة منقحة

١.٧

[Redacted]

١.٨

[Redacted]

١.٩

[Redacted]

٢. المرجعية القانونية

٢.١ طبقت المراجع التالية فيما يتعلق بالأسعار المستوفاة من قبل المرخص وحيث أنه يجب تحديد هذه الأسعار بالاستناد إلى الإطار التنظيمي لهيئة تنظيم الاتصالات:

٢.١.١ المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته وبالأخص المادة ١٤ (١) التي تنص على ما يلي:

"... تختص الهيئة دون سواها بإصدار الأنظمة والتعليمات والقرارات والقواعد المنظمة لما يأتي:

" التعرفة والأجور والرسوم التي يحصلها المرخص لهم..."

٢.١.٢ المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته وبالأخص المادة ٨٠ (٢١) تنص على ما يلي:

" يحدد المجلس بناءً على الأنظمة الصادرة عن الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات أجور الخدمات التي توفرها المؤسسة..."

قرار المخالفة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧، تغيير الأسعار- نسخة منقحة

٢.٢ كما تخضع تعرفه مؤسسة الاتصالات إلى رخصة اتصالات العامة رقم ٢٠٠٦/١ التي تنص في المادة (٧)٣:

" تخضع الأسعار التي يجوز للمرخص له أن يفرضها على مشتركيه فيما يتعلق بخدماته والشروط والأحكام لتنظيم هيئة تنظيم الاتصالات وكما هو محدد في الإطار التنظيمي النافذ في ذلك الوقت ."

٢.٣ وفقاً للمادة المذكورة أعلاه وطبقاً لإجراءات هيئة تنظيم الاتصالات بشأن ضبط الأسعار النسخة ٢.٠ الصادرة في ٢٠٠٥/٨/١، المادة ٣.١.١:

" ينبغي على المرخص لهم تزويد هيئة تنظيم الاتصالات بكافة الطلبات الخاصة بتطبيق أسعار جديدة لخدمات التجزئة أو الجملة أو تعديل الأسعار المعمول بها مسبقاً، بما في ذلك تلك المتعلقة بمجموعة من الخدمات التي تقدم كباقة خدمات ويتم كل ذلك وفقاً لسياسة ضبط الأسعار المعمول بها حينه."

٢.٤ وعلاوة على ذلك، وبالنسبة إلى رخصة اتصالات العامة رقم ٢٠٠٦/١، المادة ١٦.٣.٢، فإنه في حال فشل شركة اتصالات في التقيد بأحكام هذه المادة فإنها قد تخضع إلى غرامة وفقاً لما تراه هيئة تنظيم الاتصالات ملانماً:

" في حال إخفاق المرخص له بأي مما يلي، فإنه قد يكون معرضاً للغرامة:

(أ) أية التزامات مقررة بموجب أحكام قانون الاتصالات واللائحة التنفيذية،

(ب) أية التزامات مقررة بموجب الرخصة،

(ج) أية التزامات بموجب أحكام الإطار التنظيمي النافذ،

### ٣. الخلاصة

٣.١ [REDACTED]

٣.٢ ترفض الهيئة تبريرات اتصالات بأن المصطلح "مبدئياً" فيما يتعلق بأسعار التجزئة الخاصة بالتجوال التي تستخدمها اتصالات في طلب الموافقة على تعرفه مكالمات وقت الذروة لخطط التعرفة "خدمة إرسال البريد الإلكتروني"، يحتمل افتراض أن اتصالات لا تحتاج إلى تطبيق أي تفويضات تعرفه في المستقبل بالنظر إلى "خدمة إرسال البريد الإلكتروني".

٣.٣ كما ترفض الهيئة ادعاءات اتصالات بأن أسعار التجزئة الخاصة بالتجوال تقع خارج نطاق الصلاحيات التنظيمية للهيئة ذلك أنها محددة بالاتفاقيات مع المشغلين خارج دولة الإمارات العربية المتحدة ولا تعتمد على قرارات مؤسسة الاتصالات المستقلة. وبالنسبة إلى هيئة تنظيم الاتصالات، فإن الإطار التنظيمي يحدد بأن التصريح ضروري لتعرفة المشترك. ولا يوجد استثناء يستند إلى مصدر التكاليف المؤكدة.

٣.٤ وأخيراً، ترفض الهيئة ادعاء اتصالات بأن عدم وجود تجربة سابقة في مجال التنظيم لأسعار التجوال يدعم اعتقادها بأن الهيئة تعترم الامتناع عن تنظيم هذا الجزء من القطاع. وفي الحقيقة، أن الهيئة لم تعالج موضوع رسوم التجوال بسبب أنه حتى تاريخه لم تقم اتصالات بتقديم أي تعرفه مكالمات وقت الذروة للتعرفة الجديدة أو المعدلة لخدمات التجوال.

٣.٥ في هذه الحالة، قدمت اتصالات خطة تعرفه جديدة باسم جديد وسعر جديد بدون تصريح من الهيئة وهي تقوم بذلك منذ عام تقريباً. وحالياً يوجد حوالي ٨.٩٨٩ مشترك يستخدمون خطة التعرفة غير المصرح بها.

٣.٦ وفي ضوء ما تقدم، تجد الهيئة بأن اتصالات قامت بتطبيق التعرفة بما يخالف الإطار التنظيمي لضبط الأسعار الخاص بالهيئة. وتستنتج الهيئة بأنه من خلال القيام بذلك، تكون اتصالات قد خالفت المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لعام ٢٠٠٣، وتعديلاته، وإجراءات ضبط الأسعار للهيئة وأحكام رخصة الاتصالات العامة رقم ٢٠٠٦/١.

٣.٧ بناءً على ما تقدم، تطبق أحكام رخصة اتصالات العامة رقم ٢٠٠٦/١ المادة ١٦.٣.١ بشأن العقوبات، إن وجدت.

قرار المخالفة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧، تغيير الأسعار- نسخة منقحة

#### ٤. قرار المخالفة

يكون لهيئة تنظيم الاتصالات وفي تقديرها وحدها ودون الإخلال بحقوقها فيما يتعلق بأي إجراءات أخرى ذات صلة بهذه المخالفة أو أية حادثة أخرى ذات علاقة أم لا، قررت هيئة تنظيم الاتصالات إصدار تنبيه رسمي يثبت مخالفة اتصالات للقانون والإطار التنظيمي. وتجدر الإشارة إلى أن قرار المخالفة بشأن سياسة التسعير هو الثالث من نوعه في أقل من تسعة أشهر، وتحث الهيئة بشدة اتصالات لتنفيذ البروتوكولات الداخلية الملائمة من أجل تجنب أي انتهاكات أخرى.

#### ٥. نشر المخالفة

يكون لهيئة تنظيم الاتصالات وفي تقديرها وحدها، الاحتفاظ بحق نشر قرار المخالفة هذا أو أي جزء منه.

#### ٦. الإقرار بالاستلام

٦.١ يتعين على اتصالات إبلاغ الهيئة خطياً باستلامها قرار المخالفة هذا خلال يوم واحد من تاريخه.